

الرسالة

وسن رسول الله في الغسل من الجنابة غسل الفرج والوضوء كوضوء الصلاة ثم الغسل فكذلك أحيدبنا أن نفعل .

ولم أعلم مخالفا حفظت عنه من أهل العلم في أنه كيف ما جاء بغسله وأتى على الإسباغ : أجزأه وإن اختاروا غيره لأن الفرض الغسل فيه ولم يحدد درجة تحديد الوضوء .

وسن رسول الله فيما يجب منه الوضوء وما الجنابة التي يجب بها الغسل إذ لم يكن بعض ذلك منصوصا في الكتاب